

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

6612 - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان قال : حدثنا عيسى بن حماد قال : حدثنا الليث عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
نسائي نفقة بعد شيء من تركت ما ديناراً ورثتي يقسم لا وأ (: قال أنه A ا رسول عن Y ومؤونة عاملي فهو صدقة)